



رقم الاجتماع: (٢٠٥)
التاريخ: ٢٠١٥/٦/٢٥

قرارات اجتماع مجلس مفوضي هيئة تنظيم الطيران المدني المائتان وخمسة

قرار رقم (٦٣٧)

" قرر أعضاء المجلس الحاضرين بالإجماع الموافقة على تعديل المادة ٤/ط من تعليمات ترخيص وكيل شحن جوي للمواد غير الخطرة لتصبح " ان يكون المدير الفني وكافة موظفي الشركة المعتمدين من قبل الهيئة (موظفين اثنين في الحد الأدنى) حاصلين على رخصة او شهادة تعامل مع المواد الخطرة صادرة من جهات معتمدة من قبل الهيئة" بالاستناد الى تعليمات الاتحاد الدولي للنقل الجوي IATA Dangerous Goods Regulations للفتة الرابعة (CAT 4) سارية المفعول في حدها الأدنى بالإضافة إلى حصول باقي الموظفين والعمال والسائقين على دورات تثقيفية للمواد الخطرة. ليتم العمل بها اعتباراً من ٢٠١٦/١/١ سناً لأحكام المادة (١٢/ب) من قانون الطيران المدني رقم (٤١) لسنة ٢٠٠٧".

كابتن كابرييل سيفزتيان
رئيس مجلس المفوضين

المهندس احمد العزام
مفوض إدارة الخدمات الفنية والإدارية

المهندسة خلود ابو حميدان
مفوض التنظيم الاقتصادي للنقل الجوي